

الحماية الجنائية لحقوق الإنسان في مرحلة جمع الاستدلالات

{ محاولة لإجراء التوازن بين سلطات
مأموري الضبط القضائي وحقوق الإنسان }

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث / محمد أحمد فوزي محمد الصادي

لجنة الحكم والمناقشة

أ.د / عمر محمد محمد سالم	عميد كلية الحقوق جامعة القاهرة	رئيساً ومشرفاً
أ.د / شريف سيد كامل	وكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة للدراستات العليا - سابقاً	عضواً
مستشار دكتور / محمد محمد الدسوقي الشهاوى	رئيس بمحكمة الاستئناف	عضواً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

صدقة الله العظيم

سورة المجادلة، الآية (١١)

الإهداء

إلى:

روح والدتي .. نبع الحنان .. رحمها الله.

روح والدي، الأستاذ الجامعي الذي علمني
الكثير.

زوجتي وأبنائي، تقديرًا وعرفانًا لما قدموه لي من
دعم مخلص.

وجميع أساتذتي وكل من أسهم ومد لي يد العون
حتى تخرج هذه الدراسة إلى النور.

إلى كل هؤلاء جميعًا، أهدى هذا العمل
المتواضع، داعيًا المولى - عزَّ وجلَّ - أن يتقبله
قبولاً حسناً، وأن يجعله علماً يُنتفع به.

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، أحمدوه وأشكروه على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، فمن نعمه أن هياً لي جميع السبل والظروف لإتمام هذه الرسالة على الوجه المبين عليه بين أيديكم.

وعرفاناً بالجميل فإنني أتوجه بالشكر الجزيل والثناء الخالص إلى أستاذي الفاضل:

الأستاذ الدكتور/ عمر محمد محمد سالم، أستاذ القانون الجنائي، عميد كلية الحقوق - جامعة القاهرة.

الذي أشرف عليّ في تحضير هذه الرسالة، وكان له فضل التوجيه العلمي والإرشاد الأكاديمي والمتابعة حتى تم إخراج هذه الرسالة في صيغتها النهائية.

كما أتقدم بخالص الشكر لكل من:

الأستاذ الدكتور/ شريف سيد كامل، أستاذ القانون الجنائي، وكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة للدراسات العليا السابق.

والمستشار الدكتور/ محمد محمد الدسوقي الشهاوى، الرئيس بمحكمة الاستئناف.

لتفضلهما بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، وأعتبر هذه إضافة للرسالة وإثراء لها.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى جميع العاملين في كلية الحقوق بجامعة القاهرة - على ما بذلوه من جهود مشكورة في خدمة الباحثين وتسهيل المهام الأكاديمية والإدارية لهم.

مُتَكَلِّمَاتُ

١- تمهيد:

خلق الله - سبحانه وتعالى - الإنسان وأكرمه ونعمه، وقد جاء هذا التكريم الإلهي للإنسان الذي تحمل الأمانة وأصبح خليفة الله في الأرض، ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١).

وإذا كان تكريم الإنسان قد جاء من الله - عز وجل -، بأن جعل للنفس البشرية حرمة لا يجوز قتلها إلا بالحق، كما لا يجوز إيذاؤها بأي شكل من أشكال الإيذاء البدني أو المعنوي، فكان حرياً على بني البشر أنفسهم أن يحترموا الكرامة الإنسانية لبعضهم البعض، وهذا الاحترام يكون في وقت الرخاء ويكون أيضاً في وقت الشدة عندما يرتكب الإنسان ما قد عساه يجعله في موضع الاتهام أو الشبهة.

ولم تكن التشريعات الوضعية في غفلة عن ذلك، فعندما تصدت لأشكال الجريمة المختلفة وأنزلت العقوبات على مقترفيها، لم تغض الطرف عن وضع المجرم ذاته، وأوضحت كيفية التعامل معه منذ بدء التعامل معه كمشتبه فيه أو متهم مروراً بكيفية التحقيق معه ومحاكمته وانتهاءً بتنفيذ العقوبة عليه بما لا يمس كرامته أو حقوقه الإنسانية.

فالشخص الذي يرتكب جريمة ويخرج على قيم المجتمع ونواميسه تبقى له دائماً صفته كإنسان، وهذه الصفة تولد مجموعة من الالتزامات على عاتق الدولة لا تستطيع الخروج عليها، ويتجسد هذا المبدأ في ضرورة الاهتمام بالمحكوم عليه وإعادة تأهيله، ومنع اللجوء إلى الوسائل التي تحط من كرامة الإنسان، ومن أحدث

(١) سورة البقرة: الآية ٣٠.

الفهرس

أ	تمهيد وتقسيم
أ	١- مقدمة
ح	٢- التعريف بموضوع الدراسة
ن	٣- نطاق الدراسة
ع	٤- المشكلات التي تثيرها الدراسة
ص	٥- صعوبات الدراسة
ق	٦- منهج الدراسة
ر	٧- خطة البحث
١	* الباب التمهيدي: التعريف بالضبط القضائي وحقوق الإنسان
٣	* الفصل الأول: مفهوم الضبط القضائي
٥	المبحث الأول: مفهوم الضبطية القضائية وخصائصها
٦	المطلب الأول: التعريف بالضبط القضائي وبيان مفهومه وأهميته
١١	المطلب الثاني: خصائص الضبط القضائي
١٩	المبحث الثاني: التمييز بين الضبط القضائي والضبط الإداري
٢١	المطلب الأول: التعريف بالضبط الإداري وأنواعه
٣٦	المطلب الثاني: معيار التمييز بين الضبط القضائي والضبط الإداري
٤٦	المطلب الثالث: أهمية التمييز بين الضبط القضائي والضبط الإداري
٥٩	المبحث الثالث: مأمورو الضبط القضائي في القانون المصري
٦١	المطلب الأول: أداة منح الاختصاص لمأموري الضبط القضائي

٦٣	المطلب الثاني: الاختصاص النوعي لمأموري الضبط القضائي
٧٥	المطلب الثالث: الاختصاص المكاني لمأموري الضبط القضائي
٨٥	* الفصل الثاني: حقوق الإنسان - نظرة عامة -
٨٧	المبحث الأول: التعريف بحقوق الإنسان وماهيتها وقيمتها القانونية.
١٠٢	المبحث الثاني: خصائص حقوق الإنسان
١١٣	المبحث الثالث: حماية حقوق الإنسان
١٤٣	* الباب الأول: جمع الاستدلالات
١٤٤	* الفصل الأول: المقصود بمرحلة جمع الاستدلالات وطبيعتها
١٤٥	المبحث الأول: المقصود بمرحلة جمع الاستدلالات
١٥٤	المبحث الثاني: أهمية مرحلة جمع الاستدلالات
١٥٦	المطلب الأول: مرحلة جمع الاستدلالات ممهدة للخصومة الجنائية
١٦٢	المطلب الثاني: الحصول على المعلومات والحفاظ على أدلة الجريمة
١٧٤	المطلب الثالث: أهمية مرحلة جمع الاستدلالات في الإثبات الجنائي
١٧٨	المبحث الثالث: الطبيعة القانونية لمرحلة جمع الاستدلالات وخصائصها
١٨٠	المطلب الأول: الطبيعة القانونية لمرحلة جمع الاستدلالات
١٨٩	المطلب الثاني: خصائص مرحلة جمع الاستدلالات
٢٠٤	* الفصل الثاني: وسائل جمع الاستدلالات
٢٠٦	المبحث الأول: الاستدلالات القولية
٢٠٧	المطلب الأول: تلقى البلاغات والشكاوي
٢١٤	المطلب الثاني: الحصول على الإيضاحات

٢٢٥	المطلب الثالث: التحريات
٢٤٧	المبحث الثاني: الاستدلالات المادية
٢٤٨	المطلب الأول: الاستعانة بالخبراء
٢٥١	المطلب الثاني: محضر جمع الاستدلالات
٢٥٦	المطلب الثالث: إجراء المعاينات
٢٦١	* الفصل الثالث: إجراءات الاستدلالات المباشرة ضد المشتبه فيه ..
٢٦٣	المبحث الأول: الاستيقاف
٢٨٥	المبحث الثاني: الإجراءات التحفظية
٣١١	* الباب الثاني: سلطات مأموري الضبط القضائي في حالة التلبس بالجريمة
٣١٢	* الفصل الأول : التلبس بالجريمة
٣١٣	المبحث الأول: القواعد العامة للتلبس بالجريمة
٣٢٢	المبحث الثاني: حالات التلبس بالجريمة
٣٣٦	المبحث الثالث: الشروط العامة للتلبس بالجريمة
٣٣٧	المطلب الأول: إدراك مأمور الضبط القضائي حالة التلبس بالجريمة.....
٣٤٢	المطلب الثاني: إدراك حالة التلبس بطريق مشروع
٣٦٠	المبحث الرابع: سلطات مأمور الضبط القضائي في حالة التلبس ...
٣٧٠	* الفصل الثاني: القبض على المتهم
٣٧٦	المبحث الأول: التعريف بالقبض والتمييز بينه وبين بعض الإجراءات المشابهة له
٣٧٦	المطلب الأول : التعريف بالقبض
٣٧٩	المطلب الثاني: التمييز بين القبض والإجراءات التي تتشابه معه
٣٨٥	المبحث الثاني : الشروط التي تطلبها القانون لتوافر سلطة القبض لمأمور الضبط القضائي

٣٩٢	 المبحث الثالث: صور القبض
٣٩٣	 المطلب الأول: القبض على المتهم الحاضر
٣٩٨	 المطلب الثاني: الأمر بضبط وإحضار المتهم غير الحاضر
٤٠٣	 المبحث الرابع: ضمانات القبض
٤١٨	* الفصل الثالث: تفتيش المتهمين بناء على حالة التلبس
٤٢٠	 المبحث الأول: التعريف بالتفتيش وماهيته
٤٢٧	 المبحث الثاني: التفتيش المرتبط بالقبض
٤٣٣	 المبحث الثالث: ضوابط التفتيش بناء على حالة التلبس
٤٥٩	 المبحث الرابع: صور التفتيش
٤٧١	* الباب الثالث: التوازن بين سلطة الدولة في تعقب الجرائم وبين مبادئ حقوق الإنسان
	
٤٧٤	* الفصل الأول: الحق في سلامة الجسد
٤٨١	 المبحث الأول: المقصود بجريمة التعذيب
٤٩٣	 المبحث الثاني: أركان جريمة التعذيب
٤٩٤	 المطلب الأول: الركن المادي في جريمة التعذيب
٥٠١	 المطلب الثاني: الركن المعنوي في جريمة التعذيب
٥١٦	 المبحث الثالث: جريمة استعمال القسوة
٥٢٠	 المطلب الأول: حصول الفعل من موظف أو مستخدم عمومي
	 مكلف بخدمة عامة
٥٢٢	 المطلب الثاني: الركن المادي في جريمة استعمال القسوة
٥٢٧	 المطلب الثالث: الركن المعنوي في جريمة استعمال القسوة
٥٢٩	* الفصل الثاني: الحق في الحياة الخاصة
٥٣٣	 المبحث الأول: المقصود بالحق في الحياة الخاصة
٥٣٧	 المبحث الثاني: الحماية الجنائية للحق في الحياة الخاصة

المطلب الأول: جريمة استماع أو تسجيل أو نقل المحادثات	٥٤٢
الخاصة.....	
المطلب الثاني: جريمة التقاط أو نقل الصورة.....	٥٥٤
المطلب الثالث: جريمة إذاعة أو استعمال التسجيل أو المستند	٥٦٠
المتحصل عليه في المادة ٣٠٩ مكرر من قانون	
العقوبات	
المبحث الثالث: القيود التي ترد على حماية الحق في الحياة الخاصة	٥٦٤
* الفصل الثالث: مبدأ أصل براءة المتهم.....	٥٧٦
المبحث الأول: الطبيعة القانونية لمبدأ أصل براءة المتهم	٥٧٩
المبحث الثاني: مبررات مبدأ أصل براءة المتهم	٥٨٣
المبحث الثالث: النتائج التي تترتب على قرينة الأصل في المتهم	٥٨٨
البراءة.....	
الخاتمة.....	٦٠٧
النتائج	٦٠٩
التوصيات	٦٢١
المراجع.....	٦٢٣
الفهرس.....	٦٣٧

الكلمات الدالة

Criminal Protection.....	الحماية الجنائية.....
Human Rights	حقوق الإنسان.....
Jurisdictional Detention	الضبط القضائي.....
Inference Collection.....	جمع الاستدلالات.....
Arrest.....	القبض.....
Search	التفتيش.....
Suspect	المشتبه فيه.....
Accused.....	المتهم.....
Flagrant Delicto	التلبس.....
The Right of Privacy.....	الحق في الحياة الخاصة.....
Presumption of Innocence	إفتراض براءة المتهم.....
Torture Crime.....	جريمة التعذيب.....

مستخلص الدراسة

تدور الدراسة حول المواد القانونية والمعاهدات والمواثيق الدولية التي تنظم موضوع مرحلة جمع الاستدلالات وكيفية مراعاة مبادئ حقوق الإنسان أثناء العمل خلالها تحقيقاً للطمأنينة للمواطنين من بطش السلطة، وعدم وقوع مأمور الضبط القضائي تحت طائلة القانون وإعلاء القيم الإنسانية في أداء عمله تماشياً مع القيم الديمقراطية التي تنتهجها المجتمعات الحديثة المتقدمة. وقد خصص للجانب الإجرائي من الدراسة بابين لتوضيح مرحلة جمع الاستدلالات، وخصص للجان الموضوعي عن الجرائم التي تتعرض لانتهاكات حقوق الإنسان باب واحد، وتم التمهيد لهما بباب تمهيدي للتعريف بوظيفة الضبط القضائي ومفهوم حقوق الإنسان. وختمت الدراسة بالعديد من التوصيات التي تهدف إلى معالجة أوجه القصور في الموضوع محل الدراسة، وعلاج بعض الثغرات الموجودة في النظام القانوني، ونظام التدريب والإعداد لمأموري الضبط القضائي.